ما ذصه الذى ورد عنهم فى عبارة السؤال انهم قالوا ما بال التمر يبدو رقيقا الخ فحمله الحمل على السؤال عن السبب وفيه اشكال لامكان حمله على السؤال عن الفايدة اى ما شانه وما فايدته الا ان يقال ما انما يستعمل فى السؤال عن السبب الغالب لا السبب النادر ع س قوله فاجيبوا ببيان الغرض المطلق الغرض على الحكمة تعالى على سبيل التنزل والمجاز باعتبار كونها على طرف الفعل والا فافعال الله تعالى ليست معللة بالاغراض عندنا ف قوله الا ان يقع موقعها اى يخلاف المصوف اى يكونه قليلا او كثيرا فانه يعتد به مطلقا غاية الامر انه اذا وقع دون الواجب فى صدقة الفرض لا تراد منه مطلقا بل يحاسب فيه وبين الباقى فى ذمته مع اجزاء دفعه ع س وكتب ايضا ما نصه وهذا ظاهر فى صدقة الفرض واما صدقة التطوع فالحكم بعدم الوقوع الموقع اذا صرف لغير المصارف المعينة فى الاية على المبالغة فكانه لا يعتد به لعدم كماله ع س وكتب ايضا قدس سره لان اريد بما نفعه صدقة الفرض اشكله ذكر الواو الذى لانه يجب نفقتهم فلا يجزى دفع الصدقة اليهما وان حمل على ما يجب نفقتها فيه بعد لعموم اللفظ وعموم المخاطب وان اريد صدقة النفل اشكل نفى الاعتداد اذ هى يعتد بها مطلقا الا ان يراد نفى كمال الاعتداد وفيه تامل قوله بمعنى يضعف بناء ما وقع فى نسخ المتن ويوم ينفخ فى الصور فصعق لكن نظم التنزيل ها هنا ففزع وفى موضع اخر ونفخ فى الصور فصعق ع س قوله ففزع ان كان هذا مجازا مرسلا فلا مبالغة فيه لانه من حيث مجرد التعبير موضع ان عبر بلفظ الماضى وقد قاله الشارح فى رجل بعد اذا اريد به عادل معنى مفعول للمبالغة فيه فالاولى ان يكون استعارة بان تشبه

الاتى

الاية بالماضى فى تحقق الوقوع فاطلق عليه اسمه قوله ومثله المثابة فى التقييد عن المستقبل بغير ولا يأتى سبكى و اجواب الخ بقيها هنا تمت وبوان ملكية غاية ما لزم من جواب الشارح كون اسم الفاعل والمفعول مجازا فى المستقبل ولو ثبت هذا الفد ركون الامثلة المذكورة من خلاف مقتضى الظاهر على المعنى المصطلح عندهم لكان كل مجاز كذلك وليس بظاهر ف وكتب ايضا قدس سره ما صورته فايدة قوله و اجواب الخ اعلم انه قد استشكل قولهم الوصف فلا يمكن ان يكون حقيقة فى الحال مجازا فى الاستقبال لان مفهومه حسب مطلق الحدث وما يكون مفهومه المطلق اذا استعمل فى فرد ذلك المطلق لا يكون مجازا كالانسان اذا استعمل فى زيد واجاب بعضهم بان قولهم حقيقة فى الحال اى كالحقيقة لكثرة استعماله وقولهم مجاز اى كالمجاز وبعضهم بان الزمان لو لم يكن داخلا فى المفهوم لكنه قيد فيه فاذا اتحد مفهومه بالزمان الحاضر كان اذا استعمل فى المستقبل مجازا لعدم القايدة قال الاسناد ليس الشيء اما الاول فظاهر واما الثانى فلبعده حيدا عن كلامهم قال بل الجواب ان معنى قولهم حقيقة فى الحال اى فى الحدث المتحقق الحاصل بالفعل وقولهم مجاز فى الاستقبال اى فى الحدث الغير الحاصل بالفعل بل سيحصل بعد ذلك فاذا كان الحدث متحققا حاصلا بالفعل كان الوصف حقيقة لان الزمان حاضر بل لان الحدث متحقق وان لزمه حضور الزمن وفرق بين الزمن المعتبر فى المفهوم واللازم للمفهوم واذا لم يكن الحدث حاصلا بالفعل كان الوصف مجازا لا لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وحصوله بالفعل فى الحال والله اعلم قوله فما اى فى الحال الذى لم يتحقق ع س قوله وقد استعمل الخ اى والمجاز خلاف مقتضى الظاهر فحصل

Copyright Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)